

لجنة البرنامج والميزانية

الدورة الثانية والعشرون
فيينا، ٥-٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦
البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت
النظام المالي والقواعد المالية

مجلس التنمية الصناعية

الدورة الثانية والثلاثون
فيينا، ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
البند ٢ (ج) من جدول الأعمال المؤقت
النظام المالي والقواعد المالية

النظام المالي والقواعد المالية

تقرير من المدير العام

يفيد هذا التقرير عن إصدار نص كامل للنظام المالي وفقا للتعديل الذي وافق عليه المؤتمر العام في المقرر م ع-١١/م-١٧، وإصدار قواعد اليونيدو المالية المنقحة، وفقا للبند ١٢-١١ من النظام المالي.

أولاً - النظام المالي

١- اعتمد نظام اليونيدو المالي في الأصل من قبل المؤتمر العام في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧، وذلك في المقرر م ع - ٢/م - ٥٢. واعتمد المؤتمر العام، منذ ذلك التاريخ، تعديلات مختلفة. فقد اعتمد مؤخرا، في مقرره م ع-١١/م-١٧ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، تعديلا للفقرة ٥ من مرفق النظام المالي ("الإطار المرجعي الإضافي الذي يحكم مراجعة حسابات منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية"). وسوف تُصدّر بكل اللغات ورقة غرفة اجتماعات في شكل وثيقة تحمل الرمز PBC.22/CRP.2 وتتضمن النص الكامل لنظام اليونيدو المالي، وكذلك تعديلات تحريرية طفيفة (مبيّنة في مرفق هذه الوثيقة)*.

* هذه التعديلات التحريرية لا تنطبق على النص العربي.

لدواعي التوفير، طُبِعَ من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ. ويرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



ثانياً - القواعد المالية

٢- ينص البند ١٢-١ من النظام المالي على ما يلي:

"رهنا بأحكام هذا النظام، يصدر المدير العام قواعد مالية تنظم إدارة جميع الأنشطة والمعاملات المالية للمنظمة. ويجوز للمدير العام، في القواعد المالية، أن يسند السلطة إلى موظفين في المنظمة. ويقدم المدير العام إلى المجلس، عن طريق لجنة البرنامج والميزانية، تقريراً عن إصدار القواعد المالية".

٣- وعملاً بالبند ١٢-١ من النظام المالي، فقد صدرت قواعد اليونيدو المالية للمرة الأولى في نشرة المدير العام UNIDO/DG/B.74 في نيسان/أبريل ١٩٨٨. ثم صدر أحدث تنقيح لهذه القواعد في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٠ في منشور المدير العام UNIDO/DG/B.74/Rev.1. ومثلما سبق أن أُشير إليه في الفقرة ١ أعلاه، فقد وافق المؤتمر العام على عدد من التعديلات على النظام المالي. وعلاوة على ذلك، أُدخلت تحسينات على عمليات المنظمة المالية من خلال نشرات مختلفة للمدير العام وتعليمات إدارية مختلفة. وقد اقتضت هذه التطورات تحديث القواعد المالية. لذلك، سوف يصدر نص كامل للقواعد المالية المنقحة في نشرة المدير العام UNIDO/DG/B.74/Rev.2، وهو لن يقتصر على تجسيد التعديلات والتحسينات التي أُشير إليها آنفاً، وإنما سيُجسّد أيضاً أفضل الممارسات السائدة داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها على السواء فيما يتصل بالإدارة/العمليات المالية والاشتراء والمراقبة والإشراف الداخليين، بهدف زيادة تحسين أسلوب إدارة المنظمة ككل، مع القيام في الوقت ذاته بتوضيح وزيادة مسؤولية كل القائمين بعمليات المنظمة وقابلية مساءلتهم.

٤- لقد جرى أيضاً تحسين طريقة عرض القواعد المالية بوضع القواعد جنباً إلى جنب مع البنود ذات الصلة من النظام المالي؛ وهذه الممارسة قد سبق أن اعتمدها بعض منظمات الأمم المتحدة، ومنها الأمانة العامة للأمم المتحدة. وقد استعرض مراجع حسابات اليونيدو الخارجي القواعد وأدرجت تعليقاته في النص.

ثالثاً - الإجراء المطلوب من اللجنة

٥- لعلّ اللجنة تود أن تأخذ علماً بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة.

المرفق

تصويبات تحريرية لنص النظام المالي

[ملاحظة من قسم الترجمة العربية: هذه التصويبات لا تنطبق على النص العربي]
